تحرك عاجل

الحكم على عزة سليمان يوم 26 سبتمبر/أيلول

حددت المحكمة يوم 26 سبتمبر/أيلول موعداً للنطق بالحكم في محاكمة المدافعة عن حقوق الإنسان عزة سليمان و16 شخصاً آخر شاهدوا مقتل شاعرة في القاهرة. وهم عرضة للحكم عليهم بالعقوبة القصوى، وهي السجن خمس سنوات والتغريم 50000 جنيه مصري (6450 دولاراً أمريكياً).

فقد قررت محكمة استئناف في القاهرة يوم 4 يوليو/تموز تحديد جلسة 26 سبتمبر/أيلول موعداً للنطق بالحكم في الدعوى المستأنفة المقامة على المدافعة عن حقوق الإنسان عزة سليمان و16 شخصاً آخر، كانوا جميعاً شهوداً على قتل الشاعرة شيماء الصباغ في القاهرة. وهم عرضة للحكم عليهم بالعقوبة القصوى، وهي السجن خمس سنوات والتغريم 50000 جنيه مصري (6450 دولاراً أمريكياً).

وأفادت "مؤسسة قضايا المرأة المصرية"، التي أسستها عزة سليمان، بأن رئيس المحكمة قال إنه لا يريد الاستماع إلى مرافعات المحامين، أو بتعبير آخر إلى كامل دفاعهم في القضية، وطلب منهم أن يركزوا بدلاً من ذلك على دفوع قانونية محددة. وأوضح بعض المحامين أن المتهمين لا يشتركون جميعاً في الوضع القانوني نفسه، وأن الدفاع يختلف من متهم إلى آخر ومن ثم يتطلب دفوعاً قانونية مختلفة. فقد كانت عزة سليمان مجرد شاهدة عيان، بينما كان آخرون مشاركين في مسيرة ثم أصبحوا شهوداً على حادث القتل، وكان متهم آخر، وهو طبيب، موجوداً في المكان صدفةً وهرع لمساعدة الشاعرة المصابة بجروح مميتة. وتركت شيماء الصباغ ابناً في الخامسة من عمره.

وكانت محكمة في القاهرة قد برأت المتهمين السبعة عشر يوم 23 مايو/أيار من تهمتي "التظاهر دون تصريح" و"الإخلال بالنظام العام" اللتين وُجِّهَتا إليهم بموجب "قانون التظاهر" القمعي. وبعد ثلاثة أيام استأنفت النيابة العامة الحكم. وحُكِم على الشرطي ياسين حاتم صلاح الدين بالسجن 15 عاماً يوم 11 يونيو/حزيران بتهمة "ضرب أفضى إلى موت" شيماء الصباغ.

يُرجَى الكتابة فوراً بالعربية، أو الإنجليزية، أو بلغتكم الأصلية
لحث السلطات المصرية على إسقاط جميع التهم الموجهة إلى المتهمين السبعة عشر (مع ذكر أسمائهم) حيث أنهم اتُّهموا لأنهم مارسوا حقهم في التجمع السلمي وعقاباً لهم على شهادتهم على الانتهاكات التي وقعت على أيدي قوات الأمن؛
ودعوة النائب العام إلى سحب الاستئناف.

يُرجَى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 19 أغسطس/آب 2015 إلى:
النائب العام المساعد
علي عمران

مكتب النائب العام
دار القضاء العالي
1 شارع 26 يوليو
القاهرة، جمهورية مصر العربية
فاكس: 4716 577 2 202+
(خلال ساعات العمل الرسمية فقط، توقيت جرينتش+2)
طريقة المخاطبة: سيادة المستشار

الرئيس
عبد الفتاح السيسي
مكتب الرئيس
قصر الاتحادية
القاهرة، جمهورية مصر العربية
فاكس: 1441 391 2 202+
البريد الإلكتروني عبر الموقع الإلكتروني: p.spokesman@op.gov.eg؛
Moh_moussa@op.gov.eg
طريقة المخاطبة: فخامتكم

وإرسال نسخ إلى:
نائبة مساعد وزير الخارجية لشؤون حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية
ماهي حسن عبد اللطيف
وزارة الخارجية
كورنيش النيل، القاهرة
جمهورية مصر العربية
فاكس: 9713 574 2 202+
البريد الإلكتروني عبر الموقع الإلكتروني: Contact.US@mfa.gov.eg

وابعثوا بنسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين لمصر المعتمدين لدى بلدانكم. ويُرجَى إدخال العناوين الدبلوماسية المدرجة أدناه،

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس البريد الإلكتروني طريقة المخاطبة
طريقة المخاطبة

ويُرجَى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. هذا رابع تحديث للتحرك العاجل UA 80/15. للاستزادة من المعلومات يُرجَى الرجوع إلى: https://www.amnesty.org/en/documents/mde12/1985/2015/en/

تحرك عاجل

الحكم على عزة سليمان يوم 26 سبتمبر/أيلول

معلومات إضافية

قُتِلَت النشطة اليسارية والشاعرة شيماء الصباغ رمياً بأعيرة نارية يوم 24 يناير/كانون الثاني خلال مسيرة سلمية تذكارية في وسط القاهرة فضتها قوات الأمن المصرية باستخدام القوة. وأثارت تسجيلات مصورة وصور فوتوغرافية لمقتلها التقطها بعض الصحفيين والنشطاء استنكاراً واسع النطاق في مصر والخارج.

وكانت شيماء الصباغ تشارك في مسيرة سلمية تذكارية إلى "ميدان التحرير" نظمها "حزب التحالف الشعبي الاشتراكي" اليساري. وكان المشاركون في المسيرة، وهم مجموعة صغيرة تضم زهاء 30 شخصاً، يحملون لافتة عليها اسم الحزب وزهوراً لإحياء ذكرى المئات الذين لاقوا حتفهم في انتفاضة 2011. وكانوا يسيرون على رصيف الشارع لتفادي تعطيل حركة المرور.

وحسب "قانون التظاهر" المصري الشديد الصرامة، تُعَد المشاركة في تجمع أو مظاهرة تضم أكثر من عشرة أفراد دون الحصول على تصريح مسبق من وزارة الداخلية جريمة يُعاقَب عليها بالسجن مدة لا تزيد عن خمس سنوات. غير أن المشاركين في المسيرة قالوا إنها لم تكن مظاهرة وإنما مسيرة لإحياء ذكرى الذين لاقوا حتفهم.

وأبلغ شاهد عيان منظمة العفو الدولية بأن قوات الأمن التي تحرس مدخل ميدان التحرير أوقفت المسيرة في شارع طلعت حرب القريب قبل أن تفتح النار على المحتجين باستخدام طلقات الخرطوش وعبوات الغاز المسيل للدموع.

وأفاد رئيس مصلحة الطب الشرعي بأن شيماء الصباغ توفيت متأثرة بإصابات سببتها كريات الخرطوش التي أُطلِقَت على ظهرها ومؤخر رأسها من مسافة ثمانية أمتار. ونفت السلطات في البداية أن قوات الأمن مسؤولة عن وفاتها. ثم وجهت النيابة العامة إلى أحد أفراد قوات الأمن تهمة "ضرب وإحداث إصابات أفضى إلى موت" شيماء الصباغ. ويقضي الضابط الآن عقوبة السجن 15 عاماً.

وقالت عزة سليمان، مؤسسة المنظمة غير الحكومية "مؤسسة قضايا المرأة المصرية"، في إفادتها إنها لم تكن مشاركة في المسيرة، لكنها كانت جالسة في مقهى مع أسرتها وأصدقائها، وسمعت المشاركين في المسيرة يرددون هتافات فخرجت لتشاهدهم. ورأت قوات الأمن تفض المسيرة باستخدام الغاز المسيل للدموع وطلقات الخرطوش. ورأت كذلك جثة في الشارع علمت أنها جثة شيماء الصباغ. ولم يكن اثنان آخران من الذين يُحاكمون الآن مشاركين في المسيرة. فأحدهم طبيب عرض تقديم الإسعافات الأولية لشيماء الصباغ بعد إصابتها وكان الثاني من المارة وحمل شيماء الصباغ إلى مقهى قريب حرصاً على سلامتها. وقُبِض على الاثنين في الموقع. وكان المتهمون الأربعة عشر الباقون من المشاركين في المسيرة السلمية

التذكارية. وأُلقِي القبض على بعضهم في الموقع وذهب الآخرون للإدلاء بإفاداتهم بعد أن استدعتهم النيابة. واتُّهِم رجل بقتل شيماء الصباغ بعد أن أدلى بإفادته كشاهد عيان. وعندما لم يُعثَر على دليل ضده اتُّهِم بدلاً من ذلك بالتظاهر بشكل غير مشروع والإخلال بالنظام العام.
وجميع المتهمين طلقاء حالياً، لكنهم عرضة للسجن والتغريم في جلسة الحكم في سبتمبر/أيلول.

الأسماء: عزة سليمان، نجوى عباس، ماهر شاكر، مصطفى عبد العال، سيد أبو العلا، إلهامي الميرغني، عادل المليجي، محمد أحمد محمود، زهدي الشامي، أحمد فتحي نصر، طلعت فهمي، طه طنطاوي، عبد الحميد مصطفى ندا، محمد صالح فتحي، حسام نصر، محمد صالح، خالد مصطفى.

الجنس: كلهم ذكور باستثناء عزة سليمان ونجوى عباس
معلومات إضافية
تحرك عاجل: UA: 80/15 رقم الوثيقة: MDE 12/2033/2015 مصر بتاريخ 8 يوليو/تموز 2015